دَوْرُ الْوَقْفِ فِي الْاِسْتِثْمَارَاتِ لِلْأَجْيَالِ الْقَادِمَةِ " مُؤَسَّسَةَ مُحَمَّدَ بْنِ رَاشِدُ آلَ مَكْتُومٌ لِلْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ أَنَمُوذَجًا "

د. خـالد فـؤاد محمـد بليـل (*)

الملخص:

تتناول هذه الدراسة مؤسسة خيرية عملاقة، ستصبح في السنوات القادمة رائدة المؤسسات الوقفية في العالم، وذلك من خلال أهدافها الخيرية المتنوعة التي تسعى من خلالها لحماية الأصول الاستثمارية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة.

وتستمد هذه الدراسة أهميتها من خلال أهمية أغراض المؤسسة في إغاثة ونجدة الضحايا والمنكوبين في العالم، وذلك من خلال نهج حكومة دبي، وتبلغ قيمة هذه الوقفية عشرة مليارات دولار كدليل على عظمتها وروعتها وقدرتها علي المساعدة.

وخلصت الدراسة إلى بيان أساليب المؤسسة وضوابطها في الاستثمار، وإيضاح المبادئ ومعايير الاستثمار للمؤسسة، مما يؤكد على ريادتها وأهميتها للبشرية.

الكلمات المفتاحية: الوقف، الاستثمار، الأجيال القادمة، الاستدامة، المؤسسة الخيرية

(*) مدرس بقسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب- جامعة سوهاج.

Abstract:

A giant charitable foundation, which in the coming years will become the pioneer of endowment institutions in the world, through its various charitable goals through which it seeks to protect investment assets and safeguard the future of future generations.

This study derives its importance through the importance of the Foundation's objectives in the relief and relief of victims and victims in the world, through the approach of the Dubai government, and the value of this endowment is ten billion dollars as evidence of its greatness, magnificence and ability.

The study concluded in explaining the institution's methods and controls in investment, and clarifying the principles and investment criteria for the institution, which confirms its leadership and importance to humanity.

key words; Endowment, investment, future generations, sustainability, charity.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، باعث النبيين، وجامع الأولين والآخرين، ومنزل التشريع للعالمين، شرع لنا من الأحكام ما يحقق به مصالح العباد، ودرء عنا ما غلب فيه الفساد، جعل شريعته محكمة لا اختلاف فيها وعامة شاملة لجميع العصور، وجعل من عباده من وقف نفسه على خدمتها وبذلك ارتقى إلى مرتبة ولاية النظارة عليها متحليًا بشرائطها وأعلاها الأمانة والقدوة فكانوا الأمناء على شرعه، وأصلي وأسلم على أشرف المرسلين محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه الطاهرين.

أما بعد،،،

فالمؤمن الحق في سعي دائم للاستزادة من ثواب الآخرة، لذا يسعي في الدنيا إلى عمل الخيرات، والوقف يعد أحد هذه الأعمال الخيرية التي دعا الشرع الحنيف إليها مصداقًا لقوله تعالي: **(لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢)**[(١)] .

ولما ورد في السنة المطهرة عن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ "[(٢)] .

فهذان النصان يدلان بمنطوقهما على فضل التصدق في سبيل الله تعالى، والوقف أحد هذه الصدقات، حيث يعد نموذجًا إسلاميًا فريدًا يتجلى فيه الإبداع وعمق النظر وبعد الرؤية، ومن أهم مقاصده استمرار العطاء واستقرار أبواب المعروف، فالمال عرضة للزوال والوقف سبب لحفظه وتنميته، والتاريخ الإسلامي حافل بالأوقاف التي حققت مصالح المسلمين، والتي شيدت لدعم البر والخير والتنمية، وإن المصلحة الشرعية تقتضي من أفراد الأمة القائمين على الوقف أن يسهروا على تنمية مال الوقف، لما يعود بالفائدة من بقائه واستمرار المقصد من إنشائه.

وتعد مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية هذه المؤسسة الجديدة التي أطلقها الأمير محمد بن راشد آل مكتوم حاكم ولاية دبي تجربة وقفية فريدة؛ إذ الهدف منها إغاثة ونجدة الضحايا والمنكوبين في العالم، وذلك من خلال نهج حكومة دبي، وتبلغ قيمة هذه الوقفية عشرة مليارات دولار كدليل على عظمتها وروعتها وقدرتها على احتوائها لكافة المواهب والطاقات العربية والإسلامية.

يقول صاحب السمو محمد بن راشد آل مكتوم (حفظه الله ورعاه وسدد الله خطاه): "في كل ما نقوم به من أعمال ومشاريع ومبادرات إنسانية وخيرية ومجتمعية

(١) سورة آل عمران : آية ٩٢.

(٢)أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم الحديث ١٦٣١، ٣/ ١٢٥٥.

وتنموية، فإننا ننطلق من رؤية جوهرية محورها الإنسان وسعادته، وتسخير كل مواردنا وإمكاناتنا من أجله، لأن بناء الإنسان هو أساس نهضة الأوطان"(١)

أهمية الدِرَاسَة:

١- بيان المقصود من الوقف والاستثمار، وعلاقة الوقف بالاستثمار .
٢- إيضاح دور مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة.
٣- تكتسب الدراسة أهميتها من خلال بيان دور مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في الاستثمار للأجيال القادمة، والطرق المتبع لدي المؤسسة في ذلك.
٤- ترجع أهمية الموضوع لدورانه حول العمل الإنساني حيث يقول صاحب السمو محمد بن راشد آل مكتوم (حفظه الله ورعاه): "العمل الإنساني هو لغة مشتركة للتراحم بين البشر، لا تعرف عرقا أو دينا أو هوية هو ما يجعل الإنسان إنسانا وما يجعل أي شعب متحضرا"(٢)

أسباب اختيار الدراسة:

١- قيام جهود كبيرة في بعث دور الوقف من قِبل مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية ليبقي الوقف دوماً عطاء مادياً متدفقاً .
٢- الاهتمام المتزايد بالموضوع على مستوي الهيئات المالية والدوائر العلمية .
٣- بيان الضوابط الاجرائية لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في تحقيق الاستثمار.
٤- رغم أهمية مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لم تحظ بدراسة علمية، لذا أردت تسليط الضوء على هذا الصرح الخيري العملاق.

أهداف الدِرَاسَة :

١- الحفاظ على أموال الوقف من التلف والإهمال باستثمارها.
٢- إلقاء الضوء على التعرف على الوقف والاستثمار وعلاقة كل منهما بالأخر.

(١) تقرير الأعمال ٢٠١٨م مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، الإصدار الثالث، ص٥
(٢)تقرير الأعمال ٢٠١٨م مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، الإصدار الثالث، ص١٢

٣- بيان أساليب مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة.

الدراسات السابقة :

بعد البحث والتقصي، لم أجد دراسة تتناول جهود مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم الخيرية في أعمالها الخيرية والإنسانية، وإنما هناك دراسات تتحدث عن الوقف واستثماره، ومن تلك الدراسات:

١- الهيتي، عبد الستار إبراهيم، الوقف ودوره في التنمية، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مركز البحوث والدراسات، الدوحة، الطبعة الأولي، ١٩٩٧م، وركزت هذه الدراسة عن الدور التنموي للوقف في شتى المجالات، غير أنها لم تتطرق إلى تطور الأعيان الوقفية المعاصرة ودورها الجديد.

٢- قحف، منذر، الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته، الناشر: دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، سنة النشر: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، الطبعة الأولي، وكتب فيه عن طرق وأساليب الإدارة التي تحقق التنمية المنشودة.

٣- العمر، فؤاد عبد الله، استثمار الأموال الموقوفة (الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية)، الناشر: الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ٢٠٠٧م، حيث جاء في بحثه طريقة تكييف استثمار الوقف بما يضمن الشروط الاقتصادية التي تكفل حاجات ومستلزمات التنمية.

٤- خطاب، حسن السيد حامد، ضوابط استثمار الوقف في الفقه الإسلامي، للمؤتمر الرابع للأوقاف والذي تنظمه الجامعة الإسلامية بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، تحت عنوان " نحو استراتيجية تكاملية للنهوض بالوقف الإسلامي"، ٢٠١٣م .

تساؤلات الدراسة :

تطرح هذه الدراسة بضعة تساؤلات، هي:

١- ما المقصود بالوقف والاستثمار وما العلاقة بينهما؟

٢- ما أهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية؟

٣- ما هي الأساليب التي تنتهجها مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية؟

٤- ما ضوابط الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية؟

٥- ما معايير الاستثمار الآمن بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية؟

فرضيات الدراسة :

١- استثمار مال الوقف يعمل على زيادته ونمائه، ويحقق الاستدامة والمستقبلية.
٢- اتبعت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية الأساليب الاستثمارية، كالالتزام بأهداف المؤسسة في الاستثمار، واعتبار المصلحة في استثماراتها، والأخذ بالأحوط والأفضل، فحققت المؤسسة أهدافها في حماية الأصول الاستثمارية، والمحافظة على الديمومة والاستدامة.
٣- لتحقيق الاستدامة والمستقبلية باستثمارات المؤسسة تلتزم ببعض المعايير، تحقيق التوافق بين الانتاج والاستهلاك، والتمويل، والادخار.
٤- التزام المؤسسة بمعايير: التخطيط الاستراتيجي، واختيار شكل الاستثمار، وتوفير الإدارة الواعية، يحقق لها الاستثمار الأمن.

إشكالية الدراسة :

ترجع مشكلة الدراسة لارتفاع معدلات الفقر في دول العالم النامي، وعجز الحكومات عن مواجهة الأزمات الاقتصادية، فكان دور المؤسسات الخيرية حيوي، لرفع المعاناة عن تلك الدول وشعوبها، وذلك من خلال أساليبها المتنوعة في أعمال الخير والوقف، وتنفيذها لمشروعات وقفية مستدامة في تلك الدول التي تعاني من أزمات، وتربع على قائمة تلك المؤسسات الخيرية مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، وذلك لعظمة مؤسسيها في العمل الخيري صاحب السمو محمد بن راشد آل مكتوم، وكذلك لضخامة وقفها، ولسمو أهدافها، وتكمن إشكالية الدراسة لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لم تحظ بدراسة علمية، وذلك رغم أهميتها وعظمتها، لذا أردت تسليط الضوء على هذا الصرح الخيري العملاق، فواجهة صعوبات ومشكلات وذلك لندرة المراجع عن المؤسسة.

حدود الدراسة :

- **الحدود الموضوعية:** يقتصر موضوع هذا البحث على دور مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية من خلال أساليبها وضوابطها في ذلك، ومعايير الاستثمار الأمن بالمؤسسة.
- **الحدود المكانية:** مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية بدولة الإمارات العربية المتحدة.

- **الحدود الزمانية:** مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية ستصبح المؤسسة الوقفية الرائدة في تحقيق الاستدامة والمستقبلية لذا حدودها الزمنية لسنوات قادمة.

منهج الدراسة :

اتبعت في منهج البحث المنهج الاستقرائي الاستنتاجي، وذلك بتتبع ما تقوم به مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية من استثمار لأموالها، وبيان خططها في تحقيق الاستدامة والمستقبلية، لأخلص من ذلك البحث الذي بين أيديكم، مع مراعاة المنهج العلمي المتبع في كتابة الأبحاث .

خُطة الدراسة:

جاءت الدراسة في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما **المقدمة** فقد اشتملت على أهمية الدراسة، وأسباب اختيارها، وأهدافها، والدراسات السابقة، وتساؤلات الدراسة، وفرضياتها، وإشكالياتها، وحدودها، ومنهجيتها، وخُطتها.

وأما **المبحث الأول** فقد وضحت فيه مفهوم الوقف وخصائصه، وفوائده، ومفهوم الاستثمار وعلاقته بالوقف، بالإضافة إلى التعريج على ذكر أهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، ودورها في حماية الأصول الاستثمارية، وصيانة مستقبل الأجيال القادمة.

وأما **المبحث الثاني** فقد عرض لأساليب مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية، وضوابطها.

وأما **المبحث الثالث** فقد اختص بحصر مبادئ الاستثمار ومعاييره بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لتحقيق الاستدامة والمستقبلية.

ثم جاءت **خاتمة الدراسة** وبها نتائج الدراسة، وتوصياتها، وتبعها مصادر الدراسة ومراجعها.

وبعد؛ فقد استغرقت جهدي، وبذلت ما في وسعي ، فالله أسأل أن يحقق البحث ما يصبو إليه، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

المبحث الأول: الوقف والاستثمار: المفهوم والأهمية

المطلب الأول: مفهوم الوقف لغةً واصطلاحاً:

أولاً: الوقف لغةً:

"من وقف الشيء وقفًا أي حبسه في سبيل الله، نقول: وقف الشيء على المساكين أي حبسه، وشيء موقوف ووقف تسمية بالمصدر، والجمع أوقاف، ولا يقال أوقف إلا في لغة تميم وهي رديئة، ووقفت الرجل عن الشيء وقفًا منعته عنه، وأوقف عن الكلام أي أقلع عنه، ووقفته عن ذنبه أي أطلعته عليه"(١).

وقال ابن فارس: «الواو والقاف والفاء أصل واحد يدل على تمكث في الشيء يقاس عليه»(٢).

فالوقف: "الحبس والتحبيس والتسبيل بمعنى واحد، وهو: الحبس والمنع"(٣).

ثانياً: الوقف اصطلاحاً:

للوقف تعريفات عديدة، تباينت باختلاف رؤى الفقهاء من المذاهب الأربعة، استنبطت من الخصوصيات التي أكد عليها النبي ﷺ، وأصحابه الكرام رضوان الله عليهم، وبالتالي فقد جاءت منتظمة على النحو التالي:

أ- مذهب الحنفيـــة:

بالنظر إلى اختلاف فقهاء الحنفية في حكم الوقف من حيث اللزوم و عدمه، وملكية العين الموقوفة ، فقد جاءت تعريفاتهم له يكتنفها نوع من الاختلاف في شق منها، ومتفقة في شق لآخر، ومن بين ما اتفقت مع إمام المذهب، ما جاء في أحدها الذي ذهب مذهب القول بأن الوقف: "حبس العين على ملك الواقف، والتصرف بمنفعتها، أو صرف منفعتها إلى من أحب"(٤).

واستنادا إلى ذلك، يستشف من هذا التعريف على أنه "لا يزول ملك الواقف عن الوقف، إلا بحكم الحاكم، أو يعلقه بموته فيقول إذا مت وقفت داري على كذا"(٥).

---

(١)ابن منظور، محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، مادة "وقف"، (الناشر : دار صادر بيروت)، ط١، ٣٥٧/٩.

(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون،(سنة النشر: ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩م)،١٣٥/٦.

(٣)الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (المتوفى: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، مادة (وقف)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م)، ٢٠٥/٣.

(٤)الشلبي، شهاب الدين أحمد، حاشية على تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، ج ٣ / ص: ٣٢٤.

(٥)ابن الهمام، كمال الدين أحمد عبد الواحد السيواسي، فتح القدير، ج ٦، ص:٢٠٣

ب- مذهب الشافعية:

يراد بالوقف شرعًا في ضوء توجه هذا المذهب على أنه "حبس مال يمكن الانتفاع به، مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح"(١). وأضاف إليه أحد الفقهاء الشافعية العلامة شمس الدين الرملي قيدا للمصرف المباح بقوله بأن يكون " موجودا"(٢).

خ- مذهب الحنابلة:

يرى أحد أصحاب هذا المذهب على أن الوقف شرعا "تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"(٣)، في مقابل ذلك يرى آخر على أن الوقف "تحبيس مالك مطلق التصرف ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرفه وغيره في رقبته، يصرف ريعه إلى جهة بر، تقربًا إلى الله تعالى"(٤).

د- مذهب المالكية:

بخصوص هذا المذهب، ذهب الفقيه العلامة ابن عرفة إلى القول بأن الوقف "إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازما بقاؤه على ملك معطيه ولو تقديرًا"(٥) .

التعليق على التعريفات:

الوقف بمفهومه العام هو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة(٦).

"وقد كان الوقف أول عهده يسمى "صدقة" "وحبساً" ثم حدث اسم الوقف وفشا في عصرنا الحاضر، إلا أنه لا تزال تسمية الأوقاف في بلاد المغرب إلى اليوم تسمى "أحباساً"(٧).

إذن الوقف يقصد به: حبس عين الشيء والتصدق بثمرته.

---

(١)الهيتمي، أحمد بن حجر، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، ج ٦، ص: ٢٣٥

(٢) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، ج ٥،ص: ٣٨٥.

(٣)ابن قدامة المقدسي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، أحمد بن حنبل الشيباني المقنع في فقه إمام السنة، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، (مكتبة السوادي للتوزيع، جدة المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠م)، ط١، ٣٠٧/٢.

(٤)ابن النجار، منتهى الإرادات، تحقيق عبد الغني عبد الخالق، دار الجيل، القاهرة، ٣٣٠/٣ .

(٥)المالكي، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، (دار الفكر بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، ٣٤/٤.

(٦) ينظر: ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨ هـ /١٩٩٧م)، ط١، ٣١٣/٥،

ابن قدامه، المغني، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح الحلو، (دار عالم الكتب، سنة النشر: ١٤١٧/١٩٩٧م)، ط٣، ص١٨٤.

(٧) الكبيسي، محمد عبيد، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، (وزارة الأوقاف العراقية، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م)، ٢١/١ .

وحبس العين المملوكة وتسبيل منفعتها على وجه الدوام من أهل للتبرع على معين يملك، أو على جهة عامة في غير معصية الله تعالي[1].

المطلب الثاني: خصائص الوقف وفوائده:

يتميز الوقف باستقلاله، واستمراريته وديمومته التي لا ترتبط إلا بالوظيفة التي حدّدها الواقف في شروطه، وهذه المزايا وغيرها أكسبت الوقف تلك الحيوية التي استمر أثرها قرونًا طويلة باعتباره أحد الأسس المهمة للنهضة الإسلامية الشاملة بأبعادها المختلفة.

فخصائص الوقف متعددة منها[2]:

١. أنّه عمل تطوعي وقُربة لله تعالي يقوم به الواقف من ذاته.
٢. دوامه واستمراره، وقابليته الذاتية للتطور.
٣. عدم انحصاره - إنشاءً أو انتفاعاً - في طبقة اجتماعية معيّنة أو عصر معيّن.
٤. عدم قابليته للتصرف بالبيع أو الهبة أو التوريث، وإنما هو تسبيل غلته للمستحقين، وهذا يعني أنّ في إدارة الوقف حقان وهدفان؛ فحق في عين الوقف بهدف الإبقاء عليها للغرض الذي أوقفت له، وحق في الغلة بهدف استفادة الموقوف عليه منها.
٥. تنوع مضمون خدماته ومجالات صرفه بحيث تتسع لاحتياجات الناس بكيفية مباشرة أو غير مباشرة.
٦. آفاق مجالاته واسعة جداً، فهي تلبي احتياجات الناس الفردية والجماعية، وهذا يقتضي أن ينشأ ويدار ويستثمر وفق مفاهيم تختلف عن المؤسسات ذات المجالات المحدّدة.
٧. سهولة إدارته؛ فيمكن للواقف نفسه أن يتولى إدارته، ويمكن أن يتولى ذلك أحد ذريته، أو ناظر مستقل.
٨. تنوع الأموال الموقوفة، فقد شملت جميع الأنواع كالأراضي الزراعية وغير الزراعية والمباني والأموال المنقولة كالآلات الزراعية والمصاحف والكتب وغير ذلك، فهو شامل لكل ما يجوز بيعه، وهذا التنوع أدى إلى تراكم حصيلة كبيرة من الأوقاف خلال العصور المتتابعة.

---

(١) المناوي، الوقوف على مهمات التعاريف، المحقق: عبد الحميد صالح حمدان، (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م)، ص٣٧١.

(٢)الجربوي، عبدالرحمن بن عبدالعزيز ، أثر الوقف في التنمية المستدامة، بحث مقدَّم للملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد بجامعة ٨ ماي قالمة يومي، ديسمبر ٢٠١٢م، ص٢١.

٩. للواقف الحرية الكاملة في الكيفية التي يرغب بها أن يكون عليها وقفه؛ حسب رغباته ووجهاته وأهدافه التي تحقق آماله فيما يوقف، وهذا يقتضي الالتزام بالشروط التي وضعها لوقفه.

١٠. لما كان الوقف صدقة يتقرب بها الإنسان لربه؛ اقتضى ذلك ضرورة الالتزام بالأحكام الشرعية للوقف عند إنشائه أو إدارته أو استثماره أو توزيع مصارفه؛ فمثلاً يجب الابتعاد عن الأساليب المحرمة في استثمار الوقف.

١١. الوقف صدقة جارية دائمة مستمرة ينفع الناس جيلاً بعد جيل وأمّة بعد أمة؛ يقتضي وضع ذلك بعين الاعتبار في كلّ أحواله؛ عند إنشاءه وإدارته واستثماره.

١٢. يمتلك الوقف قدرة ذاتية على تطوير أساليب التعامل معه وهذه القدرة جزء لا يتجزأ من كينونته، ويحمل في داخله بذور بقائه وإمكانات تطوره في المستقبل، وهذا يسهل على القائمين عليه الاعتماد على الذات في الإدارة والتطوير.

فوائد الوقف: للوقف دور مهم ورئيسي، وفوائده عديدة منها[١] :

- حفظ ثروات البلاد، ومكافحة الجهل والفقر والمرض.
- إسلاف أهل الذمة الذين ضعفوا عن استثمار أرضهم، وتسديد الديون التي على الموتى.
- توفير الموارد المالية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية، ومحاربة الاكتناز.

-الحماية من التقلبات الاقتصادية نظرًا لزيادة كفاءة رأس المال، وحماية رؤوس الأموال.

- ضمان ضد حدوث مخاطر الركود الاقتصادي، وضمان حدوث الرواج الاقتصادي.
- مشاركة أفراد الشعب في وضع خطط التنمية والإشراف عليها، وتوجيه نظر المسؤولين وسائر أفراد الشعب إلى أوجه القصور الموجودة، حيث غالبًا ما يرى الواقف أوجه القصور في الجهة التي يوجه إليها وقفه.
- زيادة الولاء والانتماء لدى أفراد الشعب حيث يشعر الواقف بأنه أصبح جزءًا من الحكومة، ويشعر الموقوف عليه بنظرة الدولة والأغنياء إليهم.
- نزع الغل والحقد من القلوب وبث روح الألفة والمودة.

(١)هاجيرة، ديلمي، أثر الوقف في التنمية، أعمال المؤتمر العلمي الدولي : الوقف الإسلامي والتنمية المستدامة، (مركز البحث وتطوير الموارد البشرية ، رماح الأردن ، ٢٠١٧م)، ص٢.

- تشجيع الأفراد على الابتكار في أساليب الوقف المختلفة.

المطلب الثالث: الاستثمار: مفهومه وعلاقته بالوقف:

أولاً: مفهوم الاستثمار لغةً واصطلاحاً:

ـ الاستثمار لغة:

يقصد بالاستثمار في اللغة طلب الثمرة، وهي الحمل الذي تخرجه الشجرة، وأنواع المال

"فالثَّمَرُ حَمْلُ الشَّجَرِ وأَنواع المال والولد ثَمَرَةُ القلب وفي الحديث إذا مات ولد العبد قال الله تعالي لملائكته قبضتم ثَمَرَةَ فُؤَاده فيقولون نعم قيل للولد ثمرة لأَن الثمرة ما ينتجه الشجر والولد ينتجه الأَب"[١].

"والثاء والميم والراء أصلٌ واحد، وهو شيءٌ يتولّد عن شيءٍ متجمِّعاً، ثم يُحمَل عليه غيرُه استعارةً فالثَّمَر معروفٌ، يقال ثَمَرَةٌ وثَمَرٌ وثِمارٌ وثُمُر، والشّجر الثامِر: الذي بلَغَ أوانَ يُثْمرُ، والمُثْمِر: الذي فيه الثَّمَر، ويقال في الدعاء: "ثَمَّرَ اللهُ مالَه" أي نمّاه، والثّمِيرة من اللبن حين يُثْمِرُ فيصيرُ مثلَ الجُمَّار الأبيض؛ وهذا هو القياس، ويقال لعُقْدَة السَّوط ثَمَرة؛ وذلك تشبيهٌ"[٢]

ـ الاستثمار اصطلاحاً:

لم يشع مصطلح الاستثمار كثيرًا لدى فقهائنا القدامى، ولكنهم استعملوا مصطلحات قريبة منه مثل: الاستنماء ففي كلام الكاساني قد نص في البدائع على أن: "المقصود من عقد المضاربة هو استنماء المال"[٣].

وعلل الدردير في الشرح الصغير مشروعية المضاربة بأنه: "ليس كل واحد يقدر على التنمية بنفسه"[٤]

وقال الشيرازي في المهذب: "الأثمان في المقارضة لا يتوصل إلى نمائها، أي: زيادتها المقصودة إلا بالعمل"[٥].

وقد شاع هذا المصطلح في أوساط الاقتصاديين المعاصرين، وله عندهم معان متعددة، ومن أشهرها[٦]:

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة "ثمر"، ١٠٦/٤.

(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ، ٣٨٨/١.

(٣)الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المحقق: على محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م)، ط٢ ،٨٨/٦.

(٤) الدردير، الشرح الصغير، تحقيق: مصطفي كمال وصفي، (الناشر: دار المعارف، ١٩٨٦م)، ط١، ٣/ ١٨٦.

(٥) الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، (الناشر: دار الكتب العلمية)، ١/ ٤٨٣.

(٦)انظر هذه التعريفات سانو، قطب مصطفى، الاستثمار: أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، (دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن)، ص ٢٠ .

١- الاستثمار عبارة عن الإضافة الجديدة من المنتجات الإنتاجية، أو الرأسمالية على رأس مال الدولة المتاح.
٢- هو العملية الناشئة عن تدخل إيجاب صادر عن فرد ما بقصد إيجاد مال دائم يؤمن خدمات آجلة.
٣- هو التوظيف المنتج لرأس المال.
٤- هو عبارة عن استعمال الأموال في الحصول على الأرباح.
وذكر في المعجم الوسيط أن مجمع اللغة العربية أقر كلمة الاستثمار بمعنى استخدام الأموال في الإنتاج، إما مباشرة بشراء الآلات[١] والمواد الأولية، وإما بطريق غير مباشر كشراء الأسهم والسندات.
وتبنت الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية مفهوما واسعا للاستثمار، فجعلته يعني توظيف النقود لأي أجل في أي أصل أو حق ملكية أو ممتلكات، أو مشاركات للمحافظة على المال، أو تنميته سواء بأرباح دورية، أو بزيادات في قيمة الأموال في نهاية المدة، أو بمنافع غير مادية[٢].
ونقصد باستثمار موارد الوقف في بحثنا هذا توظيف الأموال الوقفية الفائضة عن الحاجة الضرورية في نشاط اقتصادي مشروع، ومنتج بقصد تنمية هذه الأموال والحصول على عوائد مجزية تساعد في تحقيق رسالة الوقف، ومقاصده السامية.

ثانيًا: علاقة الوقف بالاستثمار:
هي علاقة وثيقة مترابطة، فالوقف بما يحدثه من بناء للثروة الإنتاجية وتركيم لرأس المال يعني التنمية التي ترادف الاستثمار؛ فالوقف في حقيقته ما هو إلا شكل من أشكال رأس المال الاستثماري المتزايد
والدائم لخاصية عنصر التأبيد التي تتوافر في الوقف[٣].
ويقوم الوقف بدور كبير في الاستثمار، وحفظ الأصول الاستثمارية، فالوقف هو في الأصل استثمار وتنمية للأصول عن طريق الأساليب التقليدية أو الأساليب المعاصرة، ولأن الاستثمار يراد به إضافة أرباح إلى رأس المال لتكون المصاريف من الربح فقط، فيبقى رأس المال محفوظاً بل مضافاً اليه الربح الباقي ليؤدي إلى كفاية الإنسان وغناه، وكذلك الوقف حيث هو خاص بالأموال التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء أصلها، ومن ثم استثمار تلك الأرباح للأجيال القادمة.

---

(١)مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط ، مادة: ثمر، (دار الدعوة بيروت)، ب ط، ١٠٠/١ .
(٢)انظر: الموسوعة العلمية للبنوك الإسلامية: ٦/ ١٤ وما بعدها؛ وانظر: بحث: السالوس، على، الوقف الخيري والاستثمار من منظور الاقتصاد الإسلامي، ضمن ندوة أبحاث الوقف الخيري المنعقدة في أبو ظبي بإشراف هيئة أبو ظبي الخيرية، ص ٨٧ - ٨٨.
(٣) قحف، منذر، الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر،(الناشر: دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، سنة النشر: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م)، ط١، ص٢٣ .

المطلب الرابع: أهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية

أولاً: التعريف بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم:

المؤسسة عبارة عن: "جماعة من الناس تتعاون في سبيل غرض من الأغراض، ويشد بعضها إلى بعض تنظيم اجتماعي، ونظام فكري تستعين بهما على تحقيق ذلك الغرض"(١)، والمؤسسة الخيرية لا تهدف إلى الربح المادي، بل هدفها ما يرضي الله، ويصلح أحوال المسلمين ومجتمعاتهم، حيث تقوم بجهودها بدعم المحسنين وأهل الخير.

"وإن هذه المؤسسة الجديدة التي أطلقها الأمير محمد بن راشد آل مكتوم حاكم ولاية دبي تجربة وقفية فريدة؛ إذ الهدف منها تشجيع الكفاءات العلمية على الانطلاق في آفاق واسعة في رحاب العلم، وتبلغ قيمة هذه الوقفية عشرة مليارات دولار كدليل على عظمتها وروعتها وقدرتها على احتوائها لكافة المواهب والطاقات العربية والإسلامية، وجاء الإعلان عن إنشائها خلال كلمة ألقاها الأمير أمام المنتدي الاقتصادي العالمي حول الشرق الأوسط ٢٠٠٧م في البحر الميت بالأردن، وحدد لها أهدافاً تتلخص في تطوير القدرات المعرفية والبشرية في المنطقة العربية، والاستفادة من تلك القدرات في إيجاد جيل جديد من القيادات القادرة على دعم جهود التنمية الشاملة في شتي أنحاء العالم"(٢).

وسطعت شمس المؤسسة في عام ١٩٩٧م بمرسوم صادر عن صاحب السمو المغفور له بإذن الله الشيخ مكتوم بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، بهدف مساعدة الفقراء والمرضى والأرامل والأيتام والمحتاجين والمنكوبين في دولة الإمارات وفي أي مكان في العالم، ولقد أصبحت المؤسسة خلال سنوات قليلة إحدى المؤسسات الفاعلة في مجال العمل الخيري والإنساني على المستويين الداخلي والخارجي، ومنذ إشهارها أخذت على عاتقها أن تصل بأياديها البيضاء إلى من تستطيع الوصول إليه من المحتاجين سواء كانوا بدولة الإمارات أو خارجها.

وتهدف المؤسسة للمساهمة في تحقيق المبادئ الإنسانية السامية من خلال تقديم المساعدات للمحتاجين على أرض الدولة وخارجها، كما تسهم في عمليات الإنقاذ والغوث الدولية في المناطق المتضررة من الكوارث وويلات الحرب ومساعدة الفقراء فيها بشتى أشكال المساعدات الممكنة، وفي بناء دور العبادة والمدارس والمستشفيات والمساكن وحفر الآبار وغيرها من المرافق داخل الدولة وخارجها.

---

(١) هذا تعريف برونيسلاف مالينوفسكي في موسوعة المورد، (منير البعلبكي، دار العلم)، ١٩٣/٥.

(٢) السرجاني، راغب، روائع الأوقاف في الحضارة الاسلامية،(الناشر شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٠م)، ط١، ص١٧١.

ثانيًا: أهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم:

تهدف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لأهداف عدة(١):

الهدف الأول: تطوير بيئة وأساليب العمل الخيري وتأهيل القائمين عليه.

الهدف الثاني: تجسيد أهداف حكومة دبي في مجال العمل الخيري والإنساني.

الهدف الثالث: إغاثة ونجدة الضحايا والمنكوبين في العالم.

الهدف الرابع: تعزيز قيم الترابط والتكافل والتراحم كقيم إنسانية بين أفراد المجتمع داخل الدولة.

الهدف الخامس: ترسيخ مفهوم العمل التطوعي والإنساني .

الهدف السادس: التعاون والتنسيق مع جمعيات ومؤسسات النفع العام على المستوى المحلي والعالمي .

الهدف السابع: تحقيق رضى العملاء و الشركاء الاستراتيجيين.

الهدف الثامن: تطبيق معايير الجودة المعتمدة في مجال العمل الخيري والإنساني والإغاثي.

وتعمل المؤسسة ضمن أربعة قطاعات رئيسية(٢):

انطلقت مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية بتاريخ ٤ أكتوبر ٢٠١٥م تجسيداً لرؤية صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم في مجال العمل الإنساني والتنموي والمجتمعي الهادف إلى تغيير واقع العالم العربي، ولهذا قام سموه بإطلاق المؤسسة الجديدة، حيث تضم أربعة قطاعات هي: مكافحة الفقر والمرض، ونشر المعرفة، وتمكين المجتمع، والابتكار كأداة أساسية لتحسين حياة البشر.

القطاع الأول: مكافحة الفقر والمرض، القطاع الثاني: نشر المعرفة، القطاع الثالث: تمكين المجتمع، القطاع الرابع: ابتكار المستقبل والريادة.

كما أن للمؤسسة أهداف عامة: " كالاستدامة المالية، والمساهمة في الحفاظ على الأمن المجتمعي والتماسك الأسري، وإدارة العمل الخيري والإنساني بطريقة مبتكرة وفق أفضل الممارسات وطبق منهجية مستدامة، وتطوير الموارد البشرية والأنظمة الإدارية والمعلوماتية"(٣).

---

(١) موقع مبادرة محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، متاح علي: http://www.almaktouminitiatives.org/about ، متاح في: ٢٠٢٠/٥/٧م الساعة التاسعة مساء .

(٢)موقع مبادرة محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، متاح علي: http://www.almaktouminitiatives.org/about ، متاح في: ٢٠٢٠/٥/٩م الساعة التاسعة مساء .

(٣) موقع مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح علي: http://mbrch.gov.ae/ar/about ، متاح في: ٢٠٢٠/٥/٩م الساعة التاسعة مساء .

المبحث الثاني: دور مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة

المطلب الأول
أساليب مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حماية الأصول الاستثمارية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة

تؤدي مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية دوراً كبيراً في صيانة الأصول الاستثمارية وحفظها للأجيال القادمة، حيث لاقت الأصول الاستثمارية اهتماماً كبيراً من المؤسسة وحظي الموقوف بالمؤسسة سواء كانت أموالا أو أشياء عينية بعناية كبيرة للمحافظة على منفعته العامة وحمايته من الإهمال وسوء التصرف، كما أن المؤسسة تسعى لصيانة مستقبل الأجيال القادمة.

"فإلى جانب تقديم المساعدات العينية والمادية العاجلة أو الطارئة أو المرتبطة بظروف ومناسبات معينة، تسعى مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية إلى استدامة العطاء، من خلال مشاريع ومبادرات تنموية تهدف إلى النهوض بالمجتمعات المعنية"[١].

"والأصول الاستثمارية للوقف إما أن يكون قائماً ينتفع به، وإما أن يكون خراباً لا ينتفع به وإما أن يكون مباعاً ويوجد بدله مال لشراء مثله عند توفره، والأصول الوقفية القائمة إما أن تكون موقوفة للاستغلال، وإما أن تكون موقوفة للانتفاع، فإن كانت موقوفة للاستغلال أي أن الواقف وقفها بقصد الحصول على ريعها ثم صرفه على جهات حددها فقد اتفق الفقهاء على أنه يجب على الناظر أن يستغل هذا الوقف، لأن قصد الواقف لا يتحقق إلا بالاستغلال"[٢]، "وإن كانت موقوفة للانتفاع أي أن الواقف وقفها لينتفع بها وليس من أجل الحصول على غلتها كدار لسكني العجزة، أو سيارة إسعاف لنقل المرضي، أو كتب للمطالعة؛ فهذه الأصول لا تستغل بل ينتفع بها حسب شرط الواقف"[٣].

لذا فإن دور مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية يكمن في حماية الأصول الاستثمارية، لأن الأصول الاستثمارية إذا خربت أو ضاعت فقد الاستثمار فيها، وقد يفقد إلى الأبد في حال ضياع الأصول الوقفية، لذا لابد من المحافظة على الأصول.

---

(١)تقرير الأعمال ٢٠١٨م مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، الإصدار الثالث، ص٢٦

(٢)الشعيب، خالد عبدالله، استثمار أموال الوقف، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة المنصورة مصر، ع٤٧ ، ٢٠١٠م، ص٣٨٢.

(٣)النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش،(الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م)، ط٣، ٣٤٨/٥.

"فضرورة رعاية أموال الوقف والمحافظة عليه وصيانته وعمارته حتي يظل قادراً على إنتاج الدخل لأن في بقاء العين الموقوفة بقاء وإدرار للمنفعة لمصلحة الموقوف عليهم"[١].

وقد أسهمت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في حفظ الأصول المحبسة من التلاشي وأعطت الأولوية في الصرف للمحافظة عليه، وإنمائها قبل الصرف على المستفيدين، ويكمن دور الوقف في حفظ الأصول الاستثمارية، وذلك بتعويض الجزء المستهلك من الوقف، عن طريق الصيانة الدائمة له وقد اتبعت المؤسسة أساليب متنوعة للحفاظ على المؤسسة قائمة وصيانة مستقبل الأجيال القادمة، ومن تلك الأساليب:

أولاً: الالتزام بأهداف المؤسسة في الاستثمار:

أي أن يكون مال الوقف بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية يحقق أهداف المؤسسة، والفئات التي حددتها المؤسسة في التمويل، وكذلك نهج المؤسسة الانتفاع واستثمار ما لديها من موقفات أو أموال، وتمثلت أهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية[٢]:

الهدف الأول: تطوير بيئة وأساليب العمل الخيري وتأهيل القائمين عليه.

الهدف الثاني: تجسيد أهداف حكومة دبي في مجال العمل الخيري والإنساني.

الهدف الثالث: إغاثة ونجدة الضحايا والمنكوبين في العالم.

الهدف الرابع: تعزيز قيم الترابط والتكافل والتراحم كقيم إنسانية بين أفراد المجتمع داخل الدولة.

الهدف الخامس: ترسيخ مفهوم العمل التطوعي والإنساني .

الهدف السادس: التعاون والتنسيق مع جمعيات ومؤسسات النفع العام على المستوى المحلي والعالمي .

الهدف السابع: تحقيق رضى العملاء و الشركاء الاستراتيجيين.

الهدف الثامن: تطبيق معايير الجودة المعتمدة في مجال العمل الخيري والإنساني والإغاثي.

"وإذا كانت العين موقوفة للانتفاع أي أن الواقف وقفها لينتفع بها وليس من أجل الحصول على غلتها كدار لسكني العجزة ومسجد للصلاة ومقبرة للدفن، فهذا الوقف لا يمكن القول باستثماره؛ لأنه يلغي شرط الواقف وهو الانتفاع المباشر من الأصل

---

(١)العجلي، محمد التيجاني، الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، (الناشر: دار إشبيليا، ٢٠٠٢م)، ص٧٥.

(٢) موقع مبادرة محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، متاح علي: http://www.almaktouminitiatives.org/about - متاح في: ٢٠٢٠/٥/٧م الساعة التاسعة مساء .

الموقوف وإنما يمكن استغلاله بتمكين المستفيدين بأعيانهم أو بأوصافهم من العين الموقوفة مباشرة كالانتفاع بسكني الدار أو الصلاة في المسجد أو الدفن في المقبرة حسب شروط الواقف"[١]؛ "فالالتزام بشرط الواقف ما لم يترتب على ذلك إخراجه عن جدواه، ففي هذه الحالة يجوز إعادة استثمار أموال الوقف وعوائده"[٢].
فلابد من مراعاة تلك الأهداف، لأن الواقف هو المالك الحقيقي للوقف ويضع ماله حيث شاء مادام موافق الشرع.
"حيث يتعين العمل على تنفيذ شرط الواقف من اعتبار وصف أو عدمه أو جمع أو تقديم أو ترتيب أو ضده، ويلزم الوفاء بشرطه، لأن شرط الواقف إذا كان غير مخالف للشرع وليس فيه ضرر بالوقف، ولا بالمستحقين يجب اتباعه ولأن الواقف مالك فله أن يجعل ماله حيث شاء ما لم يكن معصية"[٣].
وهكذا كل شرط لا يضر بمصلحة الوقف ولا يخالف حكم الشرع فإنه يجب اتباعه والعمل به إلا أنه لابد من النظر إلى غرض الواقف وعرفه في كلامه وإن خالف الوضع اللغوي أو الشرعي للألفاظ التي نطق بها.

ثانيًا: اعتبار المصلحة عند الاستثمار:
تعمل مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية عند استثمار الوقف الخاص بها مصلحة الوقف قبل أي شيء أخر، بحيث تحافظ المؤسسة على الوقف مع الاستثمار الذي لا يضر بالوقف، لأن الوقف أمانة في أيدي من يديره، والمصلحة تعرف بأنها:
" جلب نفع أو دفع ضرر لأن قوام الإنسان في دينه ودنياه وفي معاشه ومعاده بحصول الخير واندفاع الشر، وإن شئت قلت: بحصول الملائم واندفاع المنافي"[٤].
"واعتبار المصلحة في الوقف أمر مقدر ومأخوذ في الاعتبار، مع المحافظة على الديمومة، مما يمكن من إعداد برامج الاستثمار المراعية للناحيتين الشرعية والمصلحية، ويحافظ على الموازنة الدقيقة بين انفتاح الوقف لمقتضيات المصالح

---

(١)يوسف، منصور محمد أحمد، استثمار أموال الوقف: تعريفه، حكمه الشرعي، ضوابطه، مجلة التراث والحضارة، مركز بحوث التراث والحضارة، جامعة قناة السويس مصر، ع٩ ، ٢٠١٦م، ص١٣٨.

(٢)شحاتة، حسين، الضوابط الشرعية والأسس المحاسبية لصيغ استثمار أموال الوقف - ندوة قضايا الوقف الفقهية في الفترة من ٦ - ٨ المحرم ١٤٢٤هـ الموافق من ٩ - ١١ مارس ٢٠٠٣م، الأمانة العامة للوقف بالكويت، ص٧ / محمد عبدالحليم عمر، الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه، الدورة الخامسة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي الدولي، المنعقدة بمسقط سلطنة عمان، ٢٠٠٤م، ص٥ -٦.

(٣) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، (دار الفكر بيروت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م)، ط٢، ٣٦١/٣.

(٤)الطوفي الصرصري، شرح مختصر الروضة، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م)، ط١، ٢٠٤/٣.

الراجحة المحققة أو المظنونة، وبين الإبقاء على الوقفية التي تتمثل في بقاء العين أو ما يقوم مقامها في المحافظة على طبيعة الانتفاع للمستفيد من الوقف"[١].

فاستثمار أموال الوقف الفائض عن الحاجة الضرورية، بأن يبدأ بأموال الوقف بصرفها على المستحقين لها والموقوف عليهم، وبإصلاح الوقف وعمارته، ثم الفائض بعد ذلك يستثمر

"فالبناء وصيانة المساكن: استحدثت المؤسسة مشروعاً خيرياً يهدف إلى إنشاء مساكن لذوي الدخل المحدود وأصحاب العوائل الكبيرة بواقع ٦٠ مسكن في كل من إمارة عجمان وأم القوين ورأس الخيمة والفجيرة تحت مسمى قرية محمد بن راشد آل مكتوم، وكل فيلا من هذه الفلل تتكون من ٤ غرف نوم مع حمام لكل غرفة وصالة ومجلس للرجال ومجلس للنساء ومكان لتحضير الطعام وملحق خارجي يحتوي على مطبخ ومخزن وغرفة للخادمة مع الحمام، كما قامت المؤسسة ببناء مشروع مساكن للأرامل والمحتاجين بعدد ٥٥ فيلا في إمارة الفجيرة"[٢].

فمن أهداف استثمار وقف المؤسسة اعتبار المصلحة التي تحافظ على الوقف، فهناك وقف تعطل فإعمال المصلحة شرط عن طريق إصلاح الوقف بالإبقاء على الموقوف وتغيير معالمه هدماً وبناء، أو التصرف في الوقف بالمعاوضة والاستبدال والمناقلة، وذلك إذا كان الإصلاح لا يجدي للوقف وخرب الوقف فالمصلحة في نقله أو استبداله، وإذا كان الوقف يدر ريعاً فالمصلحة تقتضي استثمار جزء من هذا الريع في مشاريع تنموية تحافظ على الأعيان الموقوفة لصرفها على إصلاح الوقف، أو التوسع في الوقف بالإضافة إليه أو شراء وقف معه، فيجب التصرف في كل أمور الوقف بمقتضي المصلحة والقضاء على كل أسباب الفساد سواء أسباب قانونية أو إدارية.

ثالثًا: الأخذ بالأحوط والأفضل في الاستثمار:

عند الإقدام على استثمار الوقف بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية تأخذ المؤسسة بمبدأ الأحوط والأفضل، وهو اتباع الأحوط في عملية الاستثمار، وكذلك الأخذ بالأفضل في الأساليب أو التوزيع

"فالعمل بالأحوط والبحث عن كل الضمانات الشرعية والقانونية المتاحة حتي لا يؤدي التوسع في استثمار أموال الوقف إلى إهدارها"[٣]، وكذلك الحيطة وعدم المخاطرة بمال الوقف، ودراسة المشروع الاستثماري يكون من قبل المختصين

---

(١)الموقع الرسمي للشيخ عبدالله بن بيه، متاح علي: binbayyah.net/Arabic/archives ، متاح في: ٢٠٢٠/٤/١٢م الساعة ٤:٣٢ فجرًا.

(٢)موقع: مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح في ٢٠٢٠/٤/٤م متاح على http://mbrch.gov.ae/ar/sdgs

(٣)داغي، على محي الدين القرة، استثمار الوقف وطرقه القديمة والحديثة، (الناشر: مكتبة مشكاة الإسلامية)، ص٢٣.

الذين يمكنهم تحديد قلة وكبر المخاطرة، وعند الإقدام علي المشروع الوقفي لابد من أخذ كافة الضمانات التي تكفل للوقف ماله وتصونه من التبديد وضياعه.
ومن طرق اتباع الأحوط بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية: "تحقيق التوازن بين الأجيال الموقوف عليها والأجيال المقبلة من المستفيدين في ظل التضخم وانخفاض القيمة الاقتصادية لأموال الوقف وريعه عن طريق إعادة جزء من عوائده وريعه"[١].
وكذلك من شروط استثمار الوقف اعتماد الأفضل سواء في أساليب الاستثمار الأكثر ملائمة وتوافق أو في عوائد الوقف.
"فاعتماد الطرق الفنية والحديثة وأخذ رأي أهل الاختصاص في كل فن من فنون الاستثمار، ومتابعة التخطيط والرقابة الصارمة بين الحين والآخر حتي لا يؤدي الإهمال إلى زيادة مخاطر الاستثمار، ومراعاة فقه الأولويات في كل ما يتعلق بشأن استثمار الوقف وذلك لديمومة المحافظة عليه"[٢].
واتباع الأولويات والمفاضلة بين طرق الاستثمار ومجالاتها، وهذا خاضع للتطور، ومعرفة الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في مكان الاستثمار، واختيار الأسلوب الأفضل للاستثمار؛ فهناك أساليب تصلح لاستثمار وقف ولا يصلح ذاك الأسلوب لوقف آخر، وكذلك اتباع الألويات في الوقف سواء في عوائد الوقف وطرق صرفها أو في ترتيب الألويات في استثمارها.

المطلب الثاني: ضوابط الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية

نظراً لأن الوقف بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية يعود ريعه وغلته ومنفعته على الجميع سواء بدولة الامارات العربية أو في دول العالم أجمع، ويكون نفعه للصالح العام وليس الخاص، ومال المؤسسة بمثابة ملك للجميع يجب عليهم الحفاظ عليه والاعتناء به، والاستفادة لمن أوقف عليهم كأصناف وليس أشخاص، لذا التزمت المؤسسة بضوابط استثمارية، والمقصود من ضوابط الاستثمار عموماً و الوقف خصوصاً هي :
"تلك القواعد الكلية التي توجه سلوك المستثمر عقدياً وخلقياً و اجتماعياً واقتصادياً، أي وفق الأصول والقواعد والمقاصد الكلية المنظمة للعملية الاستثمارية "[٣] ، ومن تلك الضوابط:

(١)عبدالحليم، محمد، الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه، ص٥.
(٢)داغي، على محي الدين القرة، المصدر السابق، ص٢٧.
(٣)سانو، قطب مصطفى، الاستثمار: أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، ص ٢٠، ٢١.

أولاً: المشروعية:

ويقصد بها أن يكون مجال الاستثمار موافق لشرعنا الحنيف، وليس في مجال محرم شرعًا أو منهي عنه، لأن غرض الوقف في الأصل لمرضاة المولي عز وجل ولا ينال ما عند الله بمعصيته، لذا تستثمر مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في أعمال الخير التي أباحها الدين الإسلامي، وفي الأعمال الإنسانية، يقول صاحب السمو محمد بن راشد آل مكتوم (حفظه الله ورعاه):

"في كل ما نقوم به من أعمال ومشاريع ومبادرات انسانية وخيرية ومجتمعية وتنموية، فإننا ننطلق من رؤية جوهرية محورها الإنسان، وسعادة الإنسان، وتسخير كل مواردنا وإمكاناتنا من أجله، لأن بناء الإنسان هو أساس نهضة الأوطان"(١).

"فعمليات استثمار الوقف مطابقة لأحكام الشريعة، ولتجنب المجالات المحرمة شرعاً، كالإيداع في البنوك بفوائد، أو شراء أسهم الشركات التي تعمل في مجال محرم، أو الاستثمار في البلاد التي تحارب الإسلام والمسلمين أو تتعاون معهم؛ لأن الغاية لا تبرر الوسيلة، ولا يصح أن نسعي لاستثمار الوقف وزيادة غلته وريعه بالوسائل المحرمة، لأنها تحبط الأجر وتهدم الأصل الذي قصده الواقف بالحصول على الأجر والثواب من الله تعالي وهذا يتنافى مع استخدام الوسائل المحرمة"(٢).

فاستثمار الوقف يكون في وجوه الخير المعروفة والمباحة، ولا يجوز الاستثمار للوقف بطرق غير شرعية كالقروض الربوية وغيرها من الاستثمارات المنهي عنها، ويمكن ضبط ذلك الضابط بوجود هيئة شرعية ورقابة للإدارة الشرعية للتأكد من مشروعية وسائل استثمار الوقف.

"فالوقف لا يصح إلا على منافع حقيقية وضرورية، فالوقف على أماكن اللهو واللعب غير جائز، ويدل على ذلك قول العلماء لا يصح الوقف إلا على بر ومعروف، وبطل الوقف على من يستعين به على معصية"(٣).

ثانيًا: الصيغة الملائمة:

من ضوابط الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية اختيار الصيغة الملائمة التي تتناسب مع عملية الاستثمار فهناك من يحتاج للمال، وأخرين يحتاجون لمشروعات حيوية خيرية، فتختار المؤسسة الصيغة الملائمة لكل فئة فما يصلح لقوم لا يصلح لأخرين.

---

(١) تقرير الأعمال ٢٠١٨م مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، الإصدار الثالث، ص٥.

(٢)العمار، عبدالله موسي، استثمار أموال الوقف، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السعودية، مج ١٦، ع٦٤، ٢٠٠٤م، ص٨٢.

(٣)ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام أحمد،(الناشر: دار الكتب العلمية ، ١٤١٤ هـ /١٩٩٤م)، ط١، ٥٧٤/٣.

"فاستثمار أموال الوقف بالصيغ المشروعة الملائمة لنوع المال الموقوف بما يحقق مصلحة الوقف وبما يحافظ على الأصل الموقوف ومصالح الموقوف عليهم، وعلى هذا فإذا كانت الأصول الموقوفة أعياناً فإن استثمارها يكون بما لا يؤدي إلى زوال ملكيتها، وإن كانت نقوداً فيمكن أن تستثمر بجميع وسائل الاستثمار المشروعة كالمضاربة والمرابحة"[١].

ومع تطور أساليب استثمار الوقف ظهرت صيغ جديدة لم تكن معروفة لذي قبل، فعملت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم باختيار صيغة وأسلوب ملائم للاستثمار الوقفي وذلك يكون من بين القديم والمستحدث، لأن اختيار الصيغة غير الملائمة يصيب الوقف والمؤسسة بالخسارة ومن ثم الضياع والهلاك، وإذا ظهر عدم ملائمة الصيغة في استثمار المؤسسة يتم تغييرها بما يلائم الاستثمار الوقفي.

"فإمكانية تغيير مجالات وصيغ الاستثمار من مجال إلى مجال ومن صيغة إلى أخرى بدون خسارة جسيمة، فعلى سبيل المثال إذا كسد مجال معين وأصبح ليس هناك جدوى للاستثمار فيمكن حينئذ توجيه الاستثمار إلى مجال آخر، وأيضاً إذا تغير سلم الأولويات الإسلامية وظهرت هناك ضرورة معتبرة شرعاً لتوجيه الاستثمار إلى مجال آخر فيمكن إنجاز ذلك بدون خسارة"[٢].

فاختيار الصيغة المناسبة التي تتناسب مع الحفاظ على أموال المؤسسة واستثمار أصوله وريعه، بحيث يؤدي الغاية المرجوة من تلك الصيغة بتحقيق العائد الاقتصادي لينفق على جهات البر التي وقف عليه، وكذلك وجود فائض لصيانة الأصول الوقفية.

ثالثًا: المتابعة الدائمة:

تعد عملية المتابعة الدائمة من أهم الخطوات لنجاح الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، كما تساعد المتابعة الدائمة إدارة المؤسسة على تلافي الانحرافات عن الأهداف المرسومة في الخطة التي وضعتها للمشروع، وتساعد كذلك على تقويم الاستثمار الوقفي من البداية قبل تفاقم المشكلة، والعمل على تصحيح الانحراف إن وجد أولاً بأول لضمان نجاح المشروع، كما تساعد المتابعة الدائمة على التحسين المستمر للأداء للمشروع الذي يتم تنفيذه.

"فضرورة المتابعة الدائمة، والمراقبة الدقيقة وتقويم الأداء المستمر للتصرفات والحركات التي تتم على أموال الأوقاف واستثماراتها، وذلك للتأكد من حسن سيرها وفقا للخطط المرسومة والسياسات المحددة والبرامج المقررة مسبقاً، حتي لا يتسرب الخلل والوهن والاضطراب للمؤسسة الاستثمارية، أو يقع فيها الانحراف

---

(١)الكبش، محمود محمد، الاستثمار في الوقف، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ٢٠١٦م، ع٦٠٨، ص٩٠.

(٢)شحاتة، حسين، الضوابط الشرعية لاستثمار أموال الوقف، ص١٣.

مما يؤدي إلى ضياع أو خسارة الأموال الوقفية، وإن حصل شيء من ذلك تم علاجه أولاً بأول حتي لا يتفاقم أو يتضاعف"[١].

فالمؤسسة تقوم بمشروعات مستدامة على مستوى العالم، تقوم المؤسسة بمتابعة تلك المشروعات متابعة دورية وكذلك عمل الصيانة لها حتى لا يصيبها الخراب وذلك كبناء المساجد وحفر الآبار في الدول الفقيرة بالمياه .... إلخ، وذلك حتي تستطيع الإدارة تلافي أي خلال في العملية الاستثمارية قبل تفاقمها، ومن ثم يستطيع استثمار الوقف وفق الخطط الموضوعة.

"فالمسئول عن استثمار المال سواء كان ناظراً أو مديراً أو مؤسسة أو هيئة أو أي صفة أخرى يقوم بمتابعة عمليات الاستثمار للاطمئنان من أنها تسير وفقاً للخطط والسياسات والبرامج المحددة مسبقاً، وبيان أهم الانحرافات وبيان أسبابها وعلاجها أولاً بأول، وهذا يدخل في نطاق المحافظة على الاستثمارات وتنميتها بالحق"[٢].

فعملية المتابعة التابعة لها أهمية كبيرة من أجل ضبط استثمار الوقف، والمحافظة على الوقف من الهلاك والضياع، ويقع عاتق هذا الضابط على إدارة مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، حيث هم من يقوموا بعملية المتابعة الدائمة حتي يتسنى صيانة الوقف أولاً بأول، ومعالجة العقبات التي تواجه استثمار الوقف قبل تفاقمها، ومن ثم فإن استثمار الوقف بحاجة ماسة للمتابعة الدائمة لتقييم الاستثمار الوقفي بعد كل فترة ليست ببعيده عن سابقتها.

رابعًا: التنوع في مجالات الاستثمار:

من ضوابط الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية تنوع مجالات الاستثمار لسببين: الأول تقليل المخاطر للوقف والثاني: لاستفادة شرائح متعددة؛ فمن الناس من يحتاج إلى المال ومنهم من يحتاج إلى الطعام وأخر إلى العلاج فتعمل المؤسسة في تقديم الخدمات التي يحتاجها الأشخاص.

"ولهذا تسعى مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية إلى مد يد العون إلى القاصي والداني، ليس بتقديم المساعدات المادية والعينية فحسب، بل المساعدة في مكافحة الفقر والمرض من خلال معالجة أسبابهما الجذرية، حيث شملت مساعداتها حتى عام ٢٠١٥ قرابة الأربعين مليون شخص في ٩٩ دولة"[٣]

---

(١)عمر، محمد عبدالحليم، الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه، ص٣٤.

(٢)شحاتة، حسين، الضوابط الشرعية والأسس المحاسبية لصيغ استثمار أموال الوقف، ص٦٧

(٣)موقع مبادرة محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، متاح علي: http://www.almaktouminitiatives.org/about - متاح في: ٢٠٢٠/٤/٢٥م الساعة التاسعة مساء.

"فتنوع المشاريع والشركات والمؤسسات والمجالات التي تستثمر فيها أموال الوقف، حتي تكون مركزة في مشروع أو مجال قد يتعرض للكوارث أو خسائر أو نكبات، فتضيع أموال الوقف فإن تعددت المشاريع والمجالات خفت الخسائر، وعوض بعضها بعضاً وبذلك نضمن المرونة في تغير مجال وصيغة الاستثمار"[١].

كما أن التنوع في مجالات الاستثمار يؤدي إلى غرض التناسب فهناك أوقاف يناسبها أسلوب استثماري لا يصلح هذا الأسلوب مع وقف أخر لذلك كان التنوع ضابط في نجاح استثمار الوقف.

"فمراعاة تنوع مجالات الاستثمار لتقليل المخاطر، واختيار وسيلة من تلك الوسائل المتنوعة الأكثر أماناً، وتجنب الوسائل ذات المخاطر العالية بما يقتضيه العرف التجاري والاستثماري، وذلك باختيار الصيغة الملائمة لنوع الموقوف بما يحقق مصلحة الوقف، وبما يحافظ على الأصل الموقوف ومصالح الموقوف عليهم"[٢].

فضابط التنوع مهم جداً لأنه: "يقصد به المحافظة على تنوع المشاريع الاستثمارية خدمة لمصلحة الأمة، فيراعي الضروري ثم الحاجي ثم التحسيني"[٣].

"فمراعاة تنوع مجالات الاستثمار لتقليل المخاطر، وأخذ الضمانات والكفالات وتوثيق العقود، والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية اللازمة للمشروعات الاستثمارية، واختيار وسائل الاستثمار الأكثر أماناً وتجنب الاستثمارات ذات المخاطر العالية بما يقتضيه العرف التجاري والاستثماري"[٤].

خامسًا: مراعاة عناصر السلامة الاستثمارية:

بمعني تجنب المخاطر في استثمار أموال مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، لأن عمليات استثمار المؤسسة قد تواجه مخاطر تؤثر على الوقف، وقد تسبب هذه المخاطر في ضياع وتبديد أموال المؤسسة، لذا تتبع المؤسسة عناصر السلامة الاستثمارية.

"ومراعاة عناصر السلامة الاستثمارية يقصد بها المحافظة على المال العام والخاص، والتقليل من الخسائر المحتملة في المشروع الاستثماري ولا يتحقق ذلك إلا بالتخطيط السليم وحسن المفاضلة بين مجالات الاستثمار وبين أساليبه"[٥].

---

(١)أحمد، أحمد بن عبدالله، الاستثمار الوقفي بين استثمارات الأعيان والأصول واستثمارات الريع، المؤتمر الدولي الرابع للأوقاف بعنوان نحو استراتيجية تكاملية للنهوض بالوقف الإسلامي، ٢٠١٣م، ١٩/١.

(٢)الحداد، أحمد بن عبد العزيز، من فقه الوقف، (دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي إدارة البحوث، ٢٠١٤م) ط٢، ص٦٤.

(٣)سانو، قطب مصطفي، الاستثمار أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، ص٢٠.

(٤)الكبش، محمود محمد، الاستثمار في الوقف، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ٢٠١٦م، س٥٣، ع٦٠٨، ص٩١.

(٥)سانو، قطب مصطفي، مرجع سابق، ص٢٠.

"فالحرص على تقليل المخاطر الاستثمارية، وتجنب الأعمال التي تكثر فيها المخاطر، ويقل فيها الأمان، وعدم تعريض الأموال الوقفية لدرجة عالية من المخاطر، مع تأمين الحصول على الضمانات اللازمة المشروعة من تلك المخاطر، وإجراء التوازن بين العوائد والأمان، وتجنب اكتناز أموال الوقف"[١].

والسعي الدائم في "عدم تعرض الوقف لدرجة عالية من المخاطر، وتجنب العمليات الاستثمارية ذات المخاطر العالية واستثمارها في الطرق والمجالات قليلة المخاطر"[٢].

ومن المعلوم أنه لا يوجد استثمار بدون مخاطرة إلا أن درجة المخاطرة تختلف وتتفاوت لعوامل وأسباب كثيرة ومن تلك العوامل التي تتوقف عليها درجة المخاطرة الصيغة الاستثمارية فتتفاوت الأساليب الاستثمارية في درجة خطورتها فهناك أساليب لها مخاطر كبيرة واخري لها مخاطر أقل وثالثة أساليب مخاطرها منعدمة، إلا أن الأرباح في الأساليب ذات المخاطر الكبيرة تكون أعلى من الأرباح ذات الأساليب الأقل في المخاطرة، ثم يأتي العامل الثاني وهو مدة استثمار الوقف فكلما زادت المدة قلت المخاطر، ثم عامل ثالث لمراعاة عناصر السلامة وهو التنوع في أساليب الاستثمار، ويعني ذلك بعدم تركيز جميع أموال مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في مجال واحد إن خسر ضاع كل المال، وإنما يجب وضع أموال المؤسسة في أكثر من مجال لتقليل نسبة المخاطر ومراعاة عناصر السلامة.

(١)العمار، عبدالله بن موسي، استثمار أموال الوقف، ص٨٣

(٢)العمري، محمد على، صيغ استثمار الأملاك الوقفية، رسالة ماجستير كلية الدراسات العليا جامعة اليرموك الأردن، ١٩٩٢م، ص١٠١

المبحث الثالث: مبادئ ومعايير الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لتحقيق الاستدامة والمستقبلية

المطلب الأول: مبادئ الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لتحقيق الاستدامة والمستقبلية

فالتنمية المستدامة هي تنمية تراعي حق الأجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الأرض، كما أنها تضع الاحتياجات الأساسية للإنسان في المقام الأول، فأولوياتها هي تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن والملبس وحق العمل والتعليم والحصول على الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية، وهي تنمية تشترط ألا نأخذ من الأرض أكثر مما نعطي؛ فالتنمية المستدامة تتطلب تضامناً بين الجيل الحالي والجيل المستقبلي، وتضمن حقوق الأجيال المقبلة في الموارد البيئية .

"وحيث يعود أصل الاستدامة إلى علم الأيكولوجي، حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل وتطور النظم الديناميكية، التي تعرضت إلى تغيرات هيكلية تؤدي إلى حدوث تغير في خصائصها وعناصرها، وعلاقات هذه العناصر بعضها ببعض، وفي المفهوم التنموي استخدم مصطلح الاستدامة للتعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد وعلم الايكولوجي"[١].

"فأول من استخدم مصطلح التنمية المستدامة هي رئيسة وزراء النرويج " Grow Harlem Brunt land" ولقد توصل تقرير "برنت لاند" الشهير في عام ١٩٨٧م إلى تعريف التنمية المستدامة كالتالي:" التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون المجازفة بقدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم"، كما عرفت بأنها تعمل على تلبية احتياجات الحاضر دون أن تؤدي لتدمير قدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة، وانتهت اللجنة العالمية للتنمية المستدامة في تقريرها المعنون" مستقبلنا المشترك" إلى أن هناك حاجة إلى طريق جديد للتنمية، طريق يستديم التقدم البشري لا في مجرد أماكن قليلة أو لبضع سنين قليلة، بل للكرة الأرضية بأسرها وصولاً للمستقبل البعيد"[٢].

وبدورها فقد قامت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية بوضع مبادئ لتحقيق الاستدامة والمستقبلية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة، ومن تلك المبادئ:

---

(١)أبو زنط، ماجدة أحمد، وعثمان محمد غنيم ، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، (دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٧م)، ص٢٣.

(٢)شرون، عزالدين، إشراف أ.د/ كمال منصوري، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية، دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية بجامعة محمد خيضر ببسكرة الجزائر، ٢٠١٦م، ص٢٣.

أولاً: تحقيق التوافق بين العائد والمصروف بالمؤسسة:

وذلك بقيام مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية بتحقيق التوافق بين عوائدها ومصروفاتها، فيجب وضع نسبة وتناسب بين العوائد والمصروفات بالمؤسسة، وذلك حفاظاً على الاستدامة والمستقبلية، ووجود فائض يوزع على مراحل ويكون عون في الأزمات.

"فتقوم المؤسسة بشكل مستمر بتوفير المواد الغذائية في معظم الكوارث الإنسانية، كما تقوم بتوزيع اللحوم وبطاقات المواد الغائية، كما تتضمن مشاريع المؤسسة تشجيع الزراعة من خلال توفير الحبوب للزراعة وشق القنوات المائية، وتتضمن الدول التي شملتها هذه المساعدات كل من الصومال وطاجيكستان"(١)

"فيجب أن يكون استهلاك الموارد باعتدال وكفاءة ومراعاة الأسعار الأفضل للموارد، والاستخدام الأكثر كفاءة للموارد، والأطر الزمنية لاستبدال الموارد غير المتجددة بموارد بديلة، والاستخدامات البديلة المحتملة للموارد؛ عدم استهلاك الموارد المتجددة بوتيرة أسرع من قدرتها على التجدد أو بطريقة يمكن أن تؤذي البشر أو النظم الداعمة للحياة على الأرض وخاصة تلك التي ليس لها بدائل"(٢).

فالاستدامة والمستقبلية بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لا تتحقق، ولا تتم بالوجه المرجو دون تحقيق التناسب بين العوائد والمصروفات، فلكي تستمر العملية التنموية لابد من مراعاة عدم الإسراف في أموال المؤسسة، وصرف هذا المال على أزمنة مستقبلية لكي يستفيد منه الأجيال القادمة.

"فعدم إلحاق الضرر بالأجيال القادمة سواء بسبب استنزاف الموارد الطبيعية وتلويث البيئة أو بسبب الديون التي تحمل عبأها الأجيال اللاحقة أو بسبب عدم الاكتراث بتنمية الموارد البشرية مما يخلق ظروفاً صعبة المستقبل نتيجة خيارات الحاضر"(٣).

فالأفراد يستنفذون أعمارهم من أجل التنمية، ويحرصون على نقل ذلك لمن يخلفهم في المجتمع بناء على ذلك، وتكون هذه العملية تواصلية استمرارية مستمرة على مستوى الأفراد متواصلة على مستوى المجتمعات، بحيث تتواصل العملية التنموية من جيل إلى آخر دون توقف.

---

(١) موقع: مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح في ٢٠٢٠/٥/٤م متاح على http://mbrch.gov.ae/ar/sdgs

(٢)الغامدي، عبد الله بن جمعان، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة، المملكة العربية السعودية، ص٣٢، ٣٣.

(٣)شرون، عزالدين، مصدر سابق، ص٢٣.

"فاستدامة وتواصل واستمرارية النظم الإنتاجية أساس الوقاية من احتمالات انهيار مقومات التنمية خاصة بالدول النامية التي تعتمد على نظم تقليدية ترتبط بمقومات البيئة الطبيعية"(١).

وقد عملت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية على تحقيق الاستدامة والمستقبلية في أهم عناصر الحياة وأثمنها وأغلاها وهو الماء، فعملت المؤسسة جاهدة في تنفيذ رؤية الإمارات العربية المتحدة في استدامة الماء ٢٠٣٧م، وجعلت الاستدامة المائية هدف من أهدافها تسعى لتحقيقه، وتقديمه لشعوب العالم الذين يعانون من احتياج في المياه.

"وتشمل مشاريع المؤسسة بناء الآبار السطحية والإرتوازية ومحطات المياه في عدد كبير من الدول النامية. فقد أنشأت بئر إرتوازي ومحطة توزيع المياه في طاجيكستان والتي تصل إلى ثلاث قرى و٢٠٠٠ بيت في المنطقة، وقامت ببناء قرية في أفغانستان ووفرت التمديدات اللازمة لوصول المياه النظيفة على بعد ١٥ كم، وفي الصومال، قامت بحفر وإعادة تأهيل ٤٠ بئر إرتوزاي لتوفير المياه النظيفة في مناطق مختلفة، وفي سريلانكا، قامت المؤسسة ببناء بيوت وتوفير آبار مياه تخدم المنطقة. أما في درافور، فقد قامت ببناء آبار مياه تعمل على الطاقة الشمسية، وتساهم هذه الآبار بالإضافة إلى توفير المياه النظيفة للسكان في الحفاظ على الثروة الحيوانية والزراعة"(٢).

ثانيًا: التمويل:

تعتمد مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في تمويلها على الجهود الذاتية في المقام الأول بإقدام أهل الخير من الإمارات العربية وما أكثرهم وعلى رأسهم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء وحاكم دبي "رعاه الله":

"فالجهد الفكري الذي يقوم به ناظر الوقف من أجل الحصول على التغطية المالية أو ما يقوم مقامها لسد حاجيات الوقف الاستثمارية، أو كيفية الحصول على الموارد المالية على اختلاف أنواعها، إما بتوظيف الموارد المالية التي يمتلكها الوقف، أو بالبحث عن مصادر خارجية تمول العملية التنموية للمشاريع الوقفية وفق أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية"(٣).

---

(3) Barbara , Ingham, 1995 , Economics and Development , Mc Graw – Hill Book Company Ltd London

(٢)موقع: مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح في ٢٠٢٠/٥/٤م متاح على http://mbrch.gov.ae/ar/sdgs

(٣)عزوز، عبدالقادر، فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام "دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري"، دولة الكويت الأمانة العامة للأوقاف إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، ٢٠٠٨م، ص٩٣.

ويعرفه شوقي دنيا بأنه: "ينصرف مفهوم التمويل إلى تكوين الموارد وتعبئتها، وتوجيهها لإقامة الاستثمارات المختلفة؛ فالتمويل عملية مركبة وذات أبعاد بل مراحل، فهي تتطلب توفير الموارد والطاقات، وتوافر المال النقدي والسلع الاستهلاكية، كما تتطلب تجنيد تلك الموارد وتعبئتها وتوجيهها في قنوات لإنجاز الاستثمارات"(١).

"والهدف من التمويل تسهيل المبادلات والأنشطة الحقيقية، فالنشاط الحقيقي هو التبادل إما بغرض الاستثمار أو الاستهلاك، وهما عمادا النشاط الاقتصادي، والخطوة الأولي نحو تنمية الثروة وتحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع، فالتمويل يحقق وظيفة مهمة في النشاط الاقتصادي، التي هي تسهيل وتشجيع المبادلات والأنشطة الحقيقية التي تولد القيمة المضافة للنشاط الاقتصادي"(٢).

فإن تحقيق التنمية المستدامة بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية يتوقف على التمويل، فإذا كان التمويل وقتي كانت التنمية وقتية تنتهي بانتهاء التمويل المقدم، لذا في عصر التطور والحداثة لابد من إيجاد طرق للتمويل المستمر لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، كالاعتماد على مصادر الطاقة التي لا تنفذ، والاعتماد على مشروعات تكون ملكاً للوقف تدر ربحاً دائم يستخدم في عمليات التنمية.

ثالثًا: الادخار:

يعرف الادخار في الاصطلاح الفقهي بأنه: "تخبئة الشيء لاستخدامه وقت الحاجة"(٣)، ويعرف الادخار في الاقتصاد الإسلامي بأنه: "الفرق فيما يحصل عليه الفرد من دخل، وبين ما يلزم إسلاميًا إنفاقه على استهلاكه الخاص"(٤)

الادخار يعمل على تحقيق التوازن بين الأجيال الموقوف عليها الحاضرة والأجيال القادمة من المستفيدين من الوقف وريعه، وذلك لأن الادخار يمكن القائمين على مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية من وجود رأس مال لإطلاق مشاريع وقفية استثمارية في المستقبل بذلك المال المدخر، وهذا نهج المؤسسة في تحقيق الاستدامة والمستقبلية؛ فمن أهداف المؤسسة:

---

(١) دنيا، شوقي، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة السادسة، ع٢٤ الرياض، ١٤١٥هـ.

(٢) علي، سعد، التمويل الشخصي من خلال التورق المنظم: دراسة فقهية تحليلية تطبيقية في مصرف الراجحي بماليزيا، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، مج٤ ع٤١ ٢٠١٥، ص١٧٦.

(٣) المناوي، محمد عبدالرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير القدير، ١٨٢/٥ .

(٤) العوضي، رفعت السيد، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مطبعة الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية،، ١٩٨٠م، ص٢٣ .

" الاستدامة المالية، وإدارة العمل الخيري و الإنساني بطريقة مبتكرة وفق أفضل الممارسات و طبق منهجية مستدامة"(١).

وضمن مسيرة الاستدامة، نفذت المؤسسة مشاريع تنموية متنوعة في كل من مصر وطاجكستان، وذلك بهدف القضاء على الفقر، ومساعدة السر ذوي الدخل المحدود، وتزويدهم بالوسائل والادوات التي تكفل لهم عيش حياة كريمة، وليكونوا منتجين في مجتمعاتهم، مثل مشاريع تمليك البقار والماعز ومشاريع مكائن الخياطة وعربات النقل وقوارب الصيد، وغيرها من المشاريع التنموية التي استفاد منها المئات من الشخاص في البلدين"(٢).

"وأن علاقة الوقف بالادخار واضحة من جهة إطلاقه على معنى الحبس ومنع العين الموقوفة عن أنشطة التبادل في السوق، وفي هذا السياق يقصد بالادخار حفظ الأموال الموقوفة وتخزينها وحجزها عن عمليات التداول"(٣).

فاهتمام الوقف بإعادة توزيع الدخل وتحسين البنية التحتية للاقتصاد وتوفير القروض لكثير من النشاطات الإنتاجية، يعتبر دليل واضح على اهتمام الوقف باستغلال الموارد الطبيعية وتقليص الفجوة بين الطبقات الاجتماعية؛

"فزيادة الادخار ينتج عنها تراكماً رأسماليًا، يساعد على زيادة الاستثمارات، وبالتالي وجب تطوير الأوقاف من شكلها التقليدي إلى شكلها النقدي الحديث، واستغلال هذا النوع في استثمارات جديدة ومتنوعة، فأموال الوقف لن تتحول إلى مدخلات ذات أهمية فـــي عملية التنمية إلا إذا شكلت رأسمال كبير يستغل لتمويل أنشطة إنتاجية وهذا ما يمكن بالتراكم في المنبع ويليه الخطوة الثانية وهي اقتطاع جزء من الإيرادات لتمويل الاستثمارات وهي ما يمكن تسميته بالتراكم في المصب وهذا ما يحقق "صيغة الوقف النامي"(٤).

ويتضح جلياً أن المدخرات مصدر لا ينضب من مصادر التمويل الذاتي للاستثمار من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ويساهم الادخار في عمليات التنمية المستقبلية؛ فإذا تعرض المشروع الوقفي الاستثماري لنقص في التمويل وتراجع يأتي دور الادخار لسد العجز، والمحافظة على ديمومة الوقف، كذلك يقوم الادخار بدور هام في عملية صيانة الوقف والمحافظة على الأوقاف من التأكل .

---

(١)موقع: مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح في ٢٠٢٠/٥/٤م متاح على http://mbrch.gov.ae/ar/sdgs

(٢)تقرير الأعمال ٢٠١٨م مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، الإصدار الثالث، ص٢٦.

(٣)صالحي، صالح وآخرون، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد / 01ديسمبر ٢٠١٤م، ص١٥٧.

(٤)شرون، عز الدين، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية، ص٧٥.

المطلب الثاني:
معايير الاستثمار الآمن بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية

إن البحث في معايير السلامة والأمان لاستثمار الوقف يقتضي من مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية والمسؤولين عن المؤسسة أن يسيروا وفق منهج علمي سليم يأخذ بعين الاعتبار ظروف المكان والزمان والإمكانات المالية والموارد البشرية، ومن معايير السلامة والأمان لدى المؤسسة:

أولاً: معيار التخطيط الاستراتيجي:

من معايير الاستثمار الأمن بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية تخطيطها للاستثمار الخاصة بمشروعات المؤسسة، وذلك عن طريق وضع خطة عملية يراعي فيها الأجل القريب والمتوسط والبعيد .

"فالأجل القريب يكون برسم التخطيط المناسب لاستثمار الوقف، وأما في الأجل المتوسط أن تبحث عن الاستثمار المناسب لقدراتها المالية قبل الخوض في المشاريع المكلفة، وأما الأجل الطويل يكون بالبحث عن شريك اقتصادي يخفف من أعباء النفقات المكلفة للمشاريع الاستثمارية المزمع تنفيذها مستقبلاً"[١]

"والتخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتماعي بعنى القدرة على السيطرة على موارد المجتمع المادية والبشرية والمالية وحسن استخدامها وتنميتها الكمية والكيفية المستمرة لصالح الإنسان يعتبر أداة لترشيد إرادة التغيير في إطار الاختيار الاجتماعي"[٢].

فيمكن القول بأن التخطيط الاقتصادي ضروري لسلامة وأمن استثمار الوقف وذلك من أجل تجنب السلبيات التي تعيق استثمار مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، ويعتبر التخطيط الاستراتيجي لمشروع الوقف الاستثماري من أهم العناصر الرئيسة فيه، لأنه يعكس مدي قدرة إدارة المؤسسة على إنجاز الأهداف المذكورة، ومدي ادراكهم بالطرق والإجراءات التي تتبع لإنجاز المشروع بنجاح.

(١)عزوز، عبدالقادر، فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام "دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري"، ص٨١.

(٢)مسعود، مجيد، التخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتماعي، عالم المعرفة، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الكويت، ١٩٨٤م، ص١١.

ثانيًا: اختيار شكل الاستثمار:

إن من أهم عوامل السلامة والأمان في مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في استثمار أموال المؤسسة اختيار شكل الاستثمار بحيث يتناسب مع الموارد المادية.

"فاختيار المكان الجغرافي المناسب لإقامة المشروع الاستثماري أي تحديد المدينة التي يقام عليها المشروع وبيان الأسباب الداعية لذلك، وهذا لخطورة العملية لأن نجاحها يترتب عليه كسب ثقة المجتمع في هذا النوع من تنمية الأوقاف"[١].

واختيار شكل الاستثمار المناسب الذي يؤمن الربح الأفضل والريع الأعلى، مع اتباع أقوم الطرق وأرشدها في الاستثمار بعد الدراسة والاستشارة لأهل الخبرة، وبعد التخطيط قبل الإقدام على الاستثمار.

"فالأسلوب المناسب لإدارة الوقف سواء كان حكومياً أو أهلياً أو مشتركا بينهما، قد يكون فاعلاً حسب ظروف كل دولة، فالدولة مثلاً بحكم طبيعتها وتكوينها الإداري، قد لا تتمكن من القيام بدورين من أدوار الوقف وهما تنمية الوقف وايراداته، وكذلك صرف ريع الوقف، وذلك نظراً للعديد من الاعتبارات والحقائق التاريخية، والسبب في ذلك أن تنمية الوقف وايراداته يتطلب تفكيراً تجارياً مالياً محضاً يعظم الريع ويبحث عن أفضل الفرص الاستثمارية لزيادة العائد على استثمارات الوقف، مما قد لا يتلائم مع بعض أهداف الدولة وهي الخدمة العامة لعموم مواطنيها"[٢].

وذلك بالقيام بدراسة جدوي للمشروع الاستثماري:

"فإن دراسة جدوي المشروع الاستثماري يعتبر الخطوة العلمية، والعملية الأولي في الاقتصاد الحديث لترشيد المشروع ودقته"[٣].

ودراسة الجدوى مهمة جدًا لأي مشروع لضمان السلامة والأمان، إذا لا يمكن توفير معايير السلامة والأمان للاستثمار الوقفي دون دراسة جدوي للاستثمار، ودراسة الجدوى تتم وفق منهج كالآتي:

- تقدير الاحتياجات المادية من المواد والعتاد والخام التي يحتاجها المشروع الاستثماري.
- تقدير حاجيات المشروع الاستثماري من النقل.
- تقدير حاجيات المشروع الاستثماري من الأيدي العاملة على اختلاف تخصصاتها.

([١])الكيلاني، رعد شمس الدين، الوقف في المفهوم الاقتصادي المعاصر، مجلة دراسات اقتصادية، ص٨٢.

([٢])العمر، فؤاد عبدالله، استثمار الأموال الموقوفة "الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية"، سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ٢٠٠٧م، ص٧١.

([٣])عبدالله، عقيل جاسم، تقييم المشروعات إطار نظري وتطبيقي،(دار مجدلاوي عمان الأردن ١٩٩٣م)، ط٢، ص ١٦ .

- تقدير حاجيات المشروع من وسائل العمل من أثاث ومهمات إدارية"[١].

ثالثًا: توفير الإدارة الواعية:

إن الإدارة الواعية تعد أحد المكونات المهمة لنجاح عملية الوقف، وحسن إدارة الأوقاف يعتبر أحد المعايير المهمة للحفاظ على الوقف وتوفير السلامة والأمان له، حيث أن ناظر الوقف أو القائمين عليه هم المخولون بالتصرف في الوقف، وذلك ما توافر بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية حيث تكون مجلس أمناء من كوكبة من الخيرة الأفاضل[٢].

صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي سعادة محمد جمعة النابودة - رئيس المجلس، وسعادة المستشار إبراهيم محمد بوملحة - نائب الرئيس، والسيد خالد علي بن زايد الفلاسي – عضو، السيد نبيل عبدالرحيم قرقاش – عضو، السيد محمد عبدالله التوحيدي – عضو، السيد عبد الرحيم حسين أهلي – عضو، السيد صالح زاهر المزروعي - مدير المؤسسة.

"ففي بداية الأوقاف كان يقوم على رعايتها ناظر أو أكثر وبدون أي نوع من أنواع الرقابة من قبل الدولة، ولكن نظراً لهذا التوسع الكبير في حجم الأوقاف وتأثيرها، فقد تطلب ذلك تكوين تنظيمية محددة لإدارتها بدلاً من قيام الواقفين برعايتها بأنفسهم، وهذا الأمر جعل ولاة الأمر يحرصون على نصب القضاة على القيام بمهام المحافظة على هذه الأوقاف ورعايتها، وهذا التوسع في الأوقاف وأثاره المختلفة بعد ذلك تطلب تنظيمات إدارية مناسبة، ففي العصر الحديث أصبح الاتجاه في حسن إدارة الأوقاف، وبروز دور المؤسسة كأسلوب عمل فريد وفاعل يمكن الاستفادة منه في تطوير إدارة الأوقاف"[٣].

"وإن من معايير السلامة الاستثمارية للمشاريع الوقفية تحسين الإطارات ذات الكفاءة العالية التي تعمل على تنمية الأوقاف "[٤].

"فيجب على ناظر الوقف سواء كان الواقف أو غيره وسواء كان قاضياً أو متولياً أو ديواناً أو وزارة، أن يحافظ على أصول الوقف مادياً "وهو الحفظ المادي" كحفظ العين العقارية الموقوفة، أو المال النقدي أو المال المنقول أو المال المتمثل بالمنافع، كما يجب عليه حفظ وثيقة الوقف "وهو الحفظ المعنوي"؛ لأن الوقف خرج عن ملك

---

(١)الكيلاني، رعد شمس الدين، الوقف في المفهوم الاقتصادي المعاصر، ص٨٢.

(٢)موقع: مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح في ٢٠٢٠/٤/٤م متاح على http://mbrch.gov.ae/ar/sdgs

(٣)إمام، محمد كمال الدين، الوصايا والأوقاف في الفقه الإسلامي، (المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الاسكندرية، ١٩٩٦م)، ص ١٣٩.

(٤)سمسم، سلام عبدالكريم، منظور اقتصادي إسلامي معاصر لإدارة الوقف، مجلة دراسات اقتصادية، ص٧٧.

الواقف إلى ملك الله تعالي عند الجمهور؛ فلا يحق لأحد التصرف فيه ولا يجوز الاعتداء عليه أو الغضب أو وضع اليد إلا بطريق شرعي مأذون فيه"[1].
فمن معايير الاستثمار الأمن بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية تمتعها بإدارة رشيدة واعية، فلكي ينجح الوقف أو المؤسسة الوقفية يجب لها إدارة واعية رشيدة، وأن تكون هذه الإدارة على وعي بفقه الوقف، فالذين يديرون الوقف دعاة قبل أن يكونوا موظفين، والمطلوب من الداعية العلم بما يدعو إليه.

الخاتمة

أولا: النتائج:

- الوقف عمل تطوعي وقربة إلي الله عز وجل، ويقوم الوقف على الديمومة والاستمرارية، ويسهم الوقف في حفظ ثروات البلاد، ومكافحة الجهل والفقر والمرض، كما يساهم الوقف بزيادة الولاء والانتماء لدى أفراد الشعب.
- أهمية الوقف الإسلامي الذي يمثل ظاهرة حضارية، ومحفظة مالية لتعاقب الأجيال.
- يقصد باستثمار موارد مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية توظيف أموال المؤسسة في مشروعات مستدامة تراعي حق الأجيال القادمة، ويستفيد منها الأجيال الحالية.
- علاقة الوقف بالاستثمار علاقة وثيقة، فالوقف هو في الأصل استثمار وتنمية للأصول عن طريق أساليب متنوعة.
- تهدف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في تحقيق المبادئ الإنسانية السامية من خلال تقديم المساعدات للمحتاجين على أرض دولة الامارات العربية وخارجها، كما تسهم في إغاثة المنكوبين من دول العالم، وذلك ظهر جليا في كل الأزمات وأخرها جائحة كورونا وقيام المؤسسة بتوزيع ١٠ مليون وجبة حول العالم.
- اتبعت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية أساليب متعددة في حماية الأصول الاستثمارية وصيانة مستقبل الأجيال القادمة: الالتزام بأهداف المؤسسة في الاستثمار، واعتبار المصلحة عند الاستثمار، والأخذ بالأحوط والأفضل في الاستثمار.
- وضعت مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية ضوابط للاستثمار: كالمشروعية، والصيغة الملائمة، والمتابعة الدائمة، والتنوع في مجالات الاستثمار، ومراعاة عناصر السلامة الاستثمارية.

(١)أنظر: حاشية ابن عابدين، ٤٠٨/٣ ، الهيتي، الوقف ودوره في التنمية، ص٤٨.

- مبادئ تحقيق الاستثمار بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية لتحقيق الاستدامة والمستقبلية: تحقيق التوافق بين الإنتاج والاستهلاك، والتمويل، والادخار.
- معايير الاستثمار الأمن بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية: التخطيط الاستراتيجي، اختيار شكل الاستثمار، توفير الإدارة الواعية.

ثانياً : التوصيات :

١- إنشاء قسم بمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، لاستثمار أموال وقف المؤسسة، تعتمد على المختصين في الشريعة والمحاسبة والتجارة، للإشراف على الاستثمار، والبحث عن أساليب متطورة للاستثمار الأمثل وفق أحكام الشريعة، وبرمجة الاستثمار، والإشراف عليه ومتابعته .

٢- العمل على التوعية الكافية لأهداف الوقف وغاياته وفوائده وما يعود من الخير على الأمة والمجتمع والأجيال القادمة، لتأمين مصادر تمويل جديدة ومتطورة للمشاريع المقترحة لاستثمار الوقف.

٣- حث الدعاة والعلماء والخطباء على التعاون بتعريف الناس بأهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية في أمور الوقف، بشرح أهدافها وأغراضها، وترغيب الناس بالتبرعات، والمساهمة ولو جزئياً بالقليل لتنمية المؤسسة في استثمارها، عن طريق الصدقات والتبرعات.

٤- وجوب توفير التبادل الثقافي والعلمي والفقهي والمعرفي والإداري والاستثماري بين المؤسسات الوقفية، ووزارات الأوقاف، والأمانات العامة للأوقاف، في البلاد العربية والإسلامية، للاستفادة من الإنجازات العملية، والتطبيقات المعاصرة في استثمار الوقف، وللاطلاع على المبتكرات والاجتهادات الجديدة لعلماء كل بلد وفقهائه في البلاد الأخرى.

٥- إيجاد برامج متنوعة –حسب مختلف وسائل الإعلام المقروءة، والمكتوبة، والمسموعة- لتعريف العالم بأهداف مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، وغاياتها السامية، وبث روح المبادرة إلى إنشاء أوقاف جديدة من جهة، ومتوافقة مع روح العصر والتطور من جهة ثانية، لما ثبت من الأجر العظيم لهذا العمل، وما يقدمه من مساهمات كبيرة لنهضة الأمة وتقدمها، مع تحقيق التكافل الاجتماعي بين المسلمين.

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، رد المحتار على الدر المختار، الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م .

٢- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، سنة النشر: ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٣- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الكافي في فقه الإمام أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ /١٩٩٤م .

٤- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المغني، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح الحلو، الناشر: دار عالم الكتب، سنة النشر: ١٩٩٧/١٤١٧، رقم الطبعة: الثالثة .

٥- ابن مفلح، حمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله(المتوفى: ٧٦٣هـ)، المبدع في شرح المقنع، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ /١٩٩٧م .

٦- ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، الناشر : دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.

٧- أبو زنط، ماجدة أحمد، وعثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٧م .

٨- إمام، محمد كمال الدين، الوصايا والأوقاف في الفقه الإسلامي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الاسكندرية، ١٩٩٦م .

٩- تقرير الأعمال ٢٠١٨م مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، الإصدار الثالث.

١٠- الجربوي، عبدالرحمن بن عبدالعزيز، أثر الوقف في التنمية المستدامة - بحث مقدَّم لملتقى مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي المنعقد بجامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥هـ قالمة الجزائر يومي ٢٨/٢٧ نوفمبر ٢٠١٢م.

١١- الجعلي، محمد التيجاني، الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، الناشر: دار إشبيليا، ٢٠٠٢م .

١٢- الحداد، أحمد بن عبد العزيز من فقه الوقف، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي إدارة البحوث، ط٢، ٢٠١٤م .

١٣- داغي، على محي الدين القرة، استثمار الوقف وطرقه القديمة والحديثة، الناشر: مكتبة مشكاة الإسلامية .
١٤- الدردير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، الشرح الصغير، تحقيق: مصطفي كمال وصفي، الناشر: دار المعارف، ١٩٨٦م، الطبعة الأولى .
١٥- السالوس، على، الوقف الخيري والاستثمار من منظور الاقتصاد الإسلامي، ضمن ندوة أبحاث الوقف الخيري المنعقدة في أبو ظبي بإشراف هيئة أبو ظبي الخيرية .
١٦- سانو، قطب مصطفي، الاستثمار: أحكامه وضوابطه في الفقه الاسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن .
١٧- السرجاني، راغب، روائع الاوقاف في الحضارة الإسلامية، الناشر شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م .
١٨- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (المتوفى: ٤٨٣هـ)، المبسوط، دار المعرفة بيروت، ١٩٧٨م، الطبعة الأولي .
١٩- شحاتة، حسين، الضوابط الشرعية والأسس المحاسبية لصيغ استثمار أموال الوقف، ندوة قضايا الوقف الفقهية في الفترة من ٩ - ١١ مارس ٢٠٠٣م، الأمانة العامة للوقف بالكويت.
٢٠- شرون، عز الدين، إشراف أ.د/ كمال منصوري، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية، دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية بجامعة محمد خيضر ببسكرة الجزائر، ٢٠١٦م .
٢١- الشعيب، خالد عبدالله، استثمار أموال الوقف، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة المنصورة مصر، ع٤٧، ٢٠١٠م .
٢٢- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية.
٢٣- صالحي، صالح وآخرون، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد01 / ديسمبر ٢٠١٤م .
٢٤- الصرصري، الطوفي، شرح مختصر الروضة، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧ م .
٢٥- عبدالله، عقيل جاسم، تقييم المشروعات إطار نظري وتطبيقي، الطبعة الثانية، ١٩٩٣م، دار مجدلاوي عمان الأردن .

٢٦- عزوز، عبدالقادر، فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام "دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري"، دولة الكويت الامانة العامة للأوقاف إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، ٢٠٠٨م .
٢٧- علي، سعد، التمويل الشخصي من خلال التورق المنظم: دراسة فقهية تحليلية تطبيقية في مصرف الراجحي بماليزيا، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، مج ٤،ع٤١ ، ٢٠١٥.
٢٨- العمار، عبدالله موسي، بحث/ استثمار أموال الوقف، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السعودية، مج ١٦، ع٦٤، ٢٠٠٤م .
٢٩- عمر، عبد الحليم، الاستثمار في الوقف، مقدم إلى الدورة الخامسة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقدة بمسقط سلطنة عمان في ٢٠٠٤/٣/٩م .
٣٠- عمر، محمد عبدالحليم، الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه، الدورة الخامسة عشرة لمجمع الفقه الاسلامي الدولي، المنعقدة بمسقط سلطنة عمان، ٢٠٠٤م.
٣١- العمري، محمد على، صيغ استثمار الأملاك الوقفية، رسالة ماجستير كلية الدراسات العليا جامعة اليرموك الأردن، ١٩٩٢م.
٣٢- الفيروز آبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (المتوفى: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة-الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.
٣٣- قحف، منذر، الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته، الناشر: دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، سنة النشر: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، الطبعة الأولي .
٣٤- الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد (المتوفى: ٥٨٧هـ)بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المحقق: على محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، الطبعة: الثانية .
٣٥- الكبش، محمود محمد، الاستثمار في الوقف، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ٢٠١٦م، س٥٣، ع٦٠٨ .
٣٦- الكبيسي، محمد عبيد عبدالله، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، الناشر: وزارة الأوقاف العراقية، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م .
٣٧- الكيلاني، رعد شمس الدين، الوقف في المفهوم الاقتصادي المعاصر، مجلة دراسات اقتصادية .
٣٨- المالكي، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، الناشر: دار الفكر بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م .

٣٩- محمد، أحمد بن عبدالله، الاستثمار الوقفي بين استثمارات الأعيان والأصول واستثمارات الريع، المؤتمر الدولي الرابع للأوقاف بعنوان نحو استراتيجية تكاملية للنهوض بالوقف الإسلامي، ٢٠١٣م .
٤٠- مسعود، مجيد، التخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتماعي، عالم المعرفة، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الكويت، ١٩٨٤م .
٤١- مسلم، الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.
٤٢- مصطفي، إبراهيم مصطفي وأخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة بيروت، بدون طبعة.
٤٣- المناوي، عبد الرؤوف، الوقوف على مهمات التعاريف، المحقق: عبد الحميد صالح حمدان، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .
٤٤- النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.
٤٥- هاجيرة، ديلمي، أثر الوقف في التنمية، أعمال المؤتمر العلمي الدولي: الوقف الإسلامي والتنمية المستدامة، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية، رماح/الأردن، ٢٠١٧م .
٤٦- الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ /١٩٨٣م .

ثانيا: المراجع الاجنبية:

1- Barbara , Ingham, 1995 , Economics and Development , Mc Graw – Hill Book Company Ltd London
2-D.R Young & Steinberg , Economes for non profit Managers, The foundation center, U.S.A, 1995

ثالثا: المواقع الالكترونية:

١- الموقع الرسمي لأوقاف الشيخ محمد بن عبدالعزيز الراجحي، متاح علي: http://www.alrajhiawqaf.sa/Pages/Default.aspx -

٢- الموقع الرسمي للشيخ عبدالله بن بيه، متاح على :
binbayyah.net/Arabic/archives

٣- موقع مبادرة محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، متاح علي:
http://www.almaktouminitiatives.org/about

٤- موقع: مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، متاح على:
http://mbrch.gov.ae/ar/sdgs